

- قائمة التحاليل المزمع إنجازها بالمخبر مع بيان التقنيات التي ينوي الطالب استخدامها.

مكان التسليم :

يرسل الملف مع كل الوثائق المطلوبة عن طريق البريد المسجل إلى وحدة المخابر بوزارة الصحة العمومية.

مراحل الخدمة :

- دراسة الملف من قبل المصالح التابعة لوحدة المخابر

- إحالة الملف على أنظار اللجنة الفنية للمخابر

- إسناد الرخصة.

مكان استلام الرخصة :

وحدة المخابر بوزارة الصحة العمومية.

أجل الحصول على الخدمة :

أربعون يوما.

المراجع التشريعية والترتيبية :

- القانون عدد 57 لسنة 1982 المؤرخ في 4 جوان 1982

- الأمر عدد 1329 لسنة 1982 المؤرخ في 2 أكتوبر 1982

- الأمر عدد 1478 لسنة 1982 المؤرخ في 22 نوفمبر 1982

- قرارا وزير الصحة العمومية المؤرخان في 22 جانفي 1983

- قرار وزير الصحة العمومية المؤرخ في 4 مارس 1989.

المالحق 3 - 1

موضوع الخدمة :

رخصة إستغلال أو نقل مخبر خاص للتحاليل الطبية

شروط الإنتفاع بالخدمة :

خلو الطالب من الموانع القانونية وإستيفائه لشروط الممارسة.

الوثائق المطلوبة :

- مطلب موجه إلى وزير الصحة العمومية في الغرض

- تصريح على الشرف يحرر من قبل الطالب على مطبوعة تسحب من وحدة

المخابر

- نسخة مصورة من بطاقة التعريف الوطنية

- نسخة من عقد تكوين الشركة المهنية إذا ما تعلق الأمر بذات معنوية

- بطاقة عدد 3 لم يمض على إستخراجها أكثر من سنة

- نسخة مطابقة للأصل من الشهادات أو الدبلومات المطلوبة (ديبلوم

التخصص في البيولوجيا الطبية أو شهادة بيولوجي بالمستشفيات مع أقدمية

عمل لا تقل على ثلاث سنوات في هيكل إستشفائي)

- شهادة تثبت تسجيل الطالب بالعمادة المهنية التي يرجع لها بالنظر

- مثال مفصل للمحل الذي سيأوي المخبر

- نسخة من العقد الذي يثبت أنه بإمكان الطالب إستعمال المحل لنشاطه

المهني (شهادة ملكية أو عقد كراء أو وعد بالبيع أو وعد بالكراء الخ ...)

- قائمة في المعدات الضرورية لنشاط المخبر